واقع حقوق الانسان في الوطن العربي

أهداف المحور:

- أن يتعرف المتعلم على واقع حقوق الإنسان في الوطن العربي قبل ظهور المواثيق الدولية وبعدها.
- أن يشرح المتعلم كيفية تغيّر أو استمرار واقع حقوق الإنسان في الوطن العربي بعد صدور المواثيق.ومدى احترام حقوق الإنسان.
- أن يُطبق المتعلم معارفه في تحليل أمثلة تاريخية ومعاصرة لانتهاك أو احترام حقوق الإنسان في العالم العربي.ويُوظّف المواثيق الدولية لتفسير التغيرات في التشريعات الوطنية.
- أن يُحلل المتعلم أسباب تراجع أو تحسن واقع حقوق الإنسان في بعض الدول العربية, ويُقارن بين الممارسات السابقة واللاحقة للمواثيق الدولية في مجال الحقوق والحريات.
- أن يُقيّم المتعلم فعالية المواثيق الدولية في تحسين واقع حقوق الإنسان في المنطقة العربية. ويصدر حكماً نقدياً حول مدى التزام الأنظمة العربية بتطبيق هذه المواثيق على أرض الواقع.

تمهيد

لقد أصبح الاهتمام بحقوق الانسان في الوطن العربي من سمات العصر, وقد بدأت فكرة كتابة الإعلان الإسلامي لحقوق الانسان رسميا في عام1979 ، منظمة المؤتمر الاسلامي.جدة 1972 ، الميثاق العربي لحقوق الانسان1997 وغيرها من الجهود , إلا أن المنظمات الدولية المعنية بحقوق الانسان تشير الى تدهور الوضع بالنسبة لحقوق الانسان في الوطن العربي. وفي هذا المحور سنحاول إلقاء الضوء على حقيقة هذه التجربة العربية لحقوق الانسان من حيث تكوينها ' أبرز إنجازاتها

1 -حقوق الإنسان في الوطن العربي قبل المواثيق الدولية:

أثبت التاريخ الإنساني أن القانون ظهر أول مرة في الوطن العربي، سواء القواعد العرفية التي اتبعتها القبائل العربية في الإدارة والتنظيم وحماية حقوق أفرادها الذين ينتمون إلى أصول مشتركة، ومن أقدم القوانين المكتوبة التي عثر عليها، هو قانون" **أورنمو**" في العراق، اذ أقر هذا القانون حقوق الانسان فقد جاء في مقدمته: أن الهدف من الشريعة توطيد العدالة وإزالة البغضاء والظلم والعداوة وتوفير الحرية في البلاد.[1] كما نجد شريعة الملك حمورابي التي ظهرت في بلاد وادي الرافدين "وقد سبقت شريعة حمورابي عدة قوانين وهي (اصلاحات أوركاجينا وقانون اورنمو ، ولبت عشتار و اشنونا) وكذلك القوانين التي جاءت بعدها كالقوانين الأشورية"[2]

فالعراق كان مقسم قبل عهد حمورابي الى عدة دويلات (مدن) وكانت تلك الدويلات في حالة حروب مستمرة فيما بينها مما أدى الى اختلال الأمن وعمت الفوضى وأنتشر قطاع الطرق, ولكن بعد أن سيطرت بابل في عهد حمورابي على جميع دويلات المدن في العراق القديم ظهرت دولة موحدة سياسياً ودينياً وظهرت وحدة قانونية متمثلة بقوانين حمورابي.[3]

وشريعة حمورابي والقوانين التي سبقتها تضمنت مواداً قانونية عالجت مواضيع قانونية متعددة

فمن أهم قواعد حقوق الانسان التي جاءت بها شريعة حمورابي ما يلي:[4]

1-مسؤولية حاكم المدينة عن الأمن والاستقرار وحماية أموال الموطنين.

2-إذا فقد شخص من المدينة فعلى المدينة وحاكمها تعويض أهله.

3-الرعاية الصحية للمواطنين.

4-جريمة سرقة طفل: إذا سرق طفل فإن السارق يعدم.

5-المحافظة على أموال العائلة.

6-اثبات نسب الولد ومنع العلاقات غير الشرعية.

7-إذا أقامت المرأة علاقة غير شرعية مع رجل فإنها تربط مع الرجل وترمى في الماء.

8-ليس للوالد حق حرمان ابنه من الميراث.

-9 يعد أطفال الامة أحرار بعد وفاة أبيهم.

10-أطفال العبد المتزوج من حرة يعدون أحرار.

11-القضاء يتولى حماية الأطفال اليتامى.

12-العقاب على الإجهاض.

عكست قوانين وادي الرافدين العُرفَ السائد في الجزيرة العربية، وكذلك لدى الغساسنة والكنعانيين في فلسطين ودولة تدمر. فعلى الرغم من أن العرب قبل الإسلام كانوا أمةً متفرقة، غلبت عليهم صفة التنقل، وانتشرت بينهم الغزو والثأر ووأد البنات والرّقّ والاستغلال والربا، غير أنّ هناك مواثيق وأعرافًا أكدت تمسّكهم بحماية الضعيف، ومنع الاستغلال، وإنصاف المظلوم، ونشر الأمن والاستقرار داخل حدود القبيلة، ومنع الظلم عن أفرادها.[5]

ومع مجيء الاسلام كانت أحكام الشريعة الاسلامية مبنية على القيم الفضيلة وعلى التسامح والتآخي والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر, لأن مصدرها نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة. وقد جاء الإسلام بأحكام سلوكية للإنسان تنظم علاقته بالله تعالى ونفسه والمجتمع.

2 –واقع ممارسة حقوق الإنسان في الوطن العربي بعد المواثيق الدولية:

لقد بدأت فكرة كتابة الإعلان الإسلامي لحقوق الانسان رسميا في عام **1979** حيث قرر المؤتمر الإسلامي تشكيل لجنة مشاورة من المتخصصين الإسلاميين لإعداد لائحة بحقوق الانسان في الإسلام.[6] وعلى الرغم من انشاء منظمة المؤتمر الإسلامي في مؤتمر جدة عام 1972 الا أنها لم تعقد اتفاقية لحقوق الانسان بين الدول الإسلامية، وأقرت اعلان حقوق الانسان، ففي 1990 أقر وزراء خارجية الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي اعلان القاهرة لحقوق الانسان، لتأكيد الدور الحضاري والتاريخي للأمة الإسلامية التي جعلها الله خير أمة اورثت البشرية حضارة عالمية متوازنة ربطت الدينا بالآخرة وجمعت بين العلم والايمان.[7]

■ الميثاق العربي لحقوق الانسان1997: [8]

توزعت أحكام الميثاق على أربعين مادة. تناولت حق تقرير المصير وخطر الصهيونية على الأمة العربية وأنه لابد من ازالتها، وتعهدت الدول العربية بمنح كل شخص على أراضيها الحقوق والحريات المعترف بها كافة دون تمييز بسبب العنصر واللون والجنس واللغة والرأي السياسي والأصل الوطني والثروة[9]

وقد جاء في الديباجة أن الأمة العربية بكرامة الإنسان منذ إن أعزها الله بان جعل الوطن العربي مهد الديانات وموطن الحضارات التي أكدت حقه في حياة كريمة على أسس من الحرية والعدل والسلام، وتحقيقا للمبادئ الخالدة التي أرستها الشريعة الإسلامية والديانات السماوية الأخرى في الأخوة والمساواة بين البشر، واعتزازا منها بما أرسته عبر تاريخها الطويل من قيم ومبادئ إنسانية كان لها الدور الكبير في نشر مراكز العلم بين الشرق والغرب مما جعلها مقصدا لأهل الأرض والباحثين عن المعرفة والثقافة والحكمة،

ومنح الميثاق كل مواطن عربي الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه، وأقر بأن لا جريمة ولا عقوبة الا بنص قانوني وعدم رجعية القانون على الماضي، وأن المتهم بريء حتى تثبت ادانته بمحاكمة قانونية، ولا يجوز القبض على الشخص أو حجزه أو إيقافه بغير سند قانوني وأن يقدم للقضاء من دون ابطاء، وينبغي أن يكون الناس متساوين أمام القضاء، وحق التقاضي مكفولا لكل مواطن على إقليم الدولة.[10]

كما حرم عقوبة الإعدام الا في الجنايات البالغة الخطورة، و في الأحوال جميعها لا يجوز الحكم بعقوبة الإعدام في الجرائم السياسية، ولا يجوز تنفيذ عقوبة الإعدام في من يقل عمرهم عن ثمانية عشر عاما أو في المرأة الحامل حتى تضع حملها أو على أم مرضع الا بعد انقضاء عامين على تاريخ الولادة.[11]

وعلى الرغم من صدور الميثاق العربي لحقوق الانسان في إطار جامعة الدول العربية عام 1997 فإن العديد من الأقطار العربية تحفظت على العديد من نصوص الميثاق مما أفقده قيمته والهدف منه.

- **بيان مؤتمر القمة العربي حول حقوق الانسان 2004:**

انعقدة في تونس بصدور من القمة العربية في 23/05/2004 وقد أقر المؤتمر :[12]

أ – استمرار الجهود وتكثيفها لمواصلة مسيرة التطوير في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتربوية تحقيقا لتقدم المجتمعات العربية.

ب – تعميق أسس الديمقراطية والشورى وتوسيع المشاركة في المجال السياسي والشأن العام في صنع القرار في إطار سيادة القانون وتحقيق العدالة والمساواة بين المواطنين واحترام حقوق الانسان.

ت- الاهتمام بالطفولة والشباب ومواصلة النهوض بدور المرأة في المجتمع العربي وتدعيم حقوقها ومكانتها في المجتمع تعزيزا لإسهامها في دفع عملية التنمية الشاملة من خلال مشاركتها الفعلية في مختلف الميادين.

ويلحظ أن الميثاق العربي لحقوق الانسان تكتنفه العيوب الأتية :[13]

أ- لم يضع آلية لحماية حقوق الانسان العربي، ولم يصنع العقوبات على الدول التي لا تلتزم بالمبادئ الواردة في الميثاق.

ب- لم يتضمن الميثاق حرية تنقل الأشخاص والأموال بين الدول العربية فلا تزال الدول تضع العقبات أمام تنقل العرب بين الدول العربية.

ت - لم يتضمن الميثاق معالجة انعدام الجنسية وازدواجيتها في الوطن العربي حيث لا يزال العديد لا يحملون جنسية الدولة التي يعشون فيها.

ث لم يتضمن الميثاق حق العمل الرسمي والخاص في أية دولة عربية.

ج لم يتضمن الميثاق انشاء صندوق عربي لمكافحة الفقر والجهل والتخلف.

فبالرغم من تطور ثقافة حقوق الإنسان وشمولها قطاعات واسعة من حياة الإنسان، وبالرغم من زيادة وعي الإنسان لحقوقه فإن وضع حقوق الإنسان في العالم العربي لا يزال بمستوى متدني جدا، والمنظمات الدولية المعنية بحقوق الإنسان مثل المجلس الدولي لحقوق الإنسان ومنظمة العفو الدولية إضافة إلى المنظمات الإقليمية والقطرية، كلها تشير في تقاريرها السنوية إلى تدهور وضع حقوق الإنسان في العالم العربي "[14]

كما ان النظام العالمي الجديد يعمل على تغييب حقوق المواطن العربي ما يفسر ضعف وجود أو انعدام للجامعة العربية في ظل النظام العالمي الجديد.

وفيما يلي نعرض تجارب مجموعة من الدول العربية في مجال تعليم حقوق الإنسان كالآتي :[15]

الدولة	التوجهات المنهجية	المحتوى الدراسي	مراحل التعليم	نموذج التدريس
الجزائر	لا تدرس مادة حقوق الإنسان بوصفها مادة مستقلة في مراحل التعليم ولكن تدرس موضوعات ذات الصلة بحقوق الإنسان في إطار مادة التربية المدنية، وأيضا ضمن المادة التاريخ وباعتبارها مادة مستقلة في التعليم العالي	أهم الحقوق التي يتضمنها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948، والمنظمات الإنسانية العالمية، التأكيد على حقوق المواطن في اختيار ممثلة بحرية وموضوع الأمن والحماية وحق المواطن في الأمن وموضوع العدالة وموضوع حماية الأمومة والطفولة.	مراحل التعليم الابتدائي والمتوسط والثانوي (التعليم الجامعي).	يتم التدريس بطريقة نظرية وبانفصال كامل عن الواقع. والمعلمون القائمون بتدريس هذه الموضوعات غير مدربين

تونس	تدرس مبادئ حقوق الإنسان ضمن مادة التربية المدنية في التعليم الأساسي والثانوي بحسبانها مادة مستقلة في التعليم، كما تدرس موضوعات حقوق الإنسان في المواد الأدبية والاجتماعية(اللغة العربية والفرنسية	مبادئ حقوق الإنسان السياسية والاجتماعية والثقافية (الحق في الكرامة، العدالة، الحرية، المساواة، الانتخاب، حرية الفكر والتعبير، القضاء، تأسيس الجمعيات، احترام الرأي المخالف، التعددية،...)	المراحل الأولى من التعليم الأساسي (ابتداءا من الصف الثالث الأساسي) وحتى نهاية السنة الثالثة الثانوية، وكذلك في المدارس المهنية والتعليم العالي.	يعتمد التدريس على أساليب التعلم النشط والتعلم الذاتي ورفض الإملاء والتلقين واستخدام الوسائل التعليمية ويتم تكوين المدرسين في بعض الجوانب المعرفية المتصلة بحقوق الإنسان.
لبنان	تقع موضوعات حقوق الإنسان ضمن مادة التربية الوطنية والتنشئة المدنية.	في التعليم الأساسي يتم دراسة الفرد والجماعة والمجتمع ومؤسساته وحقوق الأفراد: الأسرة، الطبيعة والبيئة، الوطن، المواطنة، المهن، الحقوق	من الروضة إلى التعليم الثانوي.	المحاضرة- النشاط- الصفي- الحوار والمناقشة.

		والحريات، القيم الاجتماعية والديمقراطية والإنسانيه.في التعليم الثانوي القيم الإنسانية والديمقراطية، العدالة والقضاء، أخلاق العمل، التعاون والتضامن والطموح العربي.	

خاتمة:

من خلال تناولنا لواقع حقوق الإنسان في الوطن العربي، قبل وبعد صدور المواثيق الدولية، يتّضح أن المبادئ المرتبطة بكرامة الإنسان كانت حاضرة في الثقافة العربية، لكنها لم تكن مدعومة بنصوص قانونية واضحة وملزمة تضمن حمايتها. ومع ظهور المواثيق الدولية، شهدت العديد من الدول العربية تطورًا في التشريعات المتعلقة بحقوق الإنسان، مما شكّل خطوة مهمة نحو الاعتراف بالحقوق والحريات الأساسية.

ومع ذلك، فإن هذا التطور القانوني لم ينعكس دائمًا بشكل فعلي في الواقع، حيث لا تزال هناك تحديات عديدة تعيق التطبيق الكامل لهذه الحقوق، مثل ضعف الإرادة السياسية، وغياب آليات المراقبة والمساءلة، وتضييق الحريات في بعض السياقات.

لذلك، يبقى تعزيز ثقافة حقوق الإنسان وتفعيل نصوص المواثيق الدولية في الممارسة اليومية من أهم الأولويات لضمان حماية الإنسان العربي وحقوقه الأساسية.